الإصلاح البرلماني في النظم السياسية العربية: دراسة في مؤشرات تطوير الفعل البرلماني

Parliamentary Reform in the Arab Political Systems: A Study in the Development Indicators of the Parliamentary Act.

د. عمراني كربوسه، أستاذ محاضر "أ"
كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة
a.kerboussa@univ-biskra.dz

أ. سهام زروال، أستاذة مساعدة أ
كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة
ayaker2017@gmail.com

تاريخ الإيداع: 2018/06/12 تاريخ المراجعة: 2019/01/12 تاريخ القبول: 2019/01/15

الملخص:

تعالج الدراسة موضوع متعلق بالإصلاح البرلماني في الدول العربية، انطلاقا من جملة من الإجراءات و المؤشرات التي تم إقرارها من طرف الدول ذات التقاليد الديمقراطية، وكيف يمكن للبرلمانات العربية الأخذ بها في سبيل تطوير أداء المؤسسة التشريعية في سياق ما يعرف "بالإصلاح البرلماني".

وتهدف الدراسة إلى محاولة تفكيك مختلف مؤشرات الإصلاح البرلماني بمحاولة إسقاطها على ممارسات بعض البرلمانات العربية، وما مدى الالتزام النخب الحاكمة بالإجراءات التي تقرها لصالح توسيع صلاحيات النائب في أداء دوره الرقابي ، مما يعود بالفائدة على فعالية وحركية البرلمان ومنه جودة النظام السياسي.

الكلمات المفتاحية: الإصلاح البرلماني- النظم السياسية العربية- الفعل البرلماني.

Abstract:

The study deals with the issue of parliamentary reform in the Arab countries, based on a number of measures and indicators adopted by countries with democratic traditions, and how Arab parliaments can adopt them in order to improve the performance of the legislative institution in the context of what is known as parliamentary reform. The aim of the study is to try to dismantle the various indicators of parliamentary reform by trying to bring them down on the practices of some Arab parliaments. However, despite the efforts exerted in several Arab countries to develop this pivotal institution in the structure of any political system, there are still many obstacles, especially with regard to the difference between what is approved by the texts and what is translated on the ground.

keywords: Reform Parliamentary - Arab Political Systems Parliamentary Action.

مقدمة :

كان لموجة الربيع العربي التي شهدتها معظم الدول العربية تداعيات وخيمة على البناء المؤسساتي لتلك الدول، حيث أصبح حتمية بناء مؤسسة تشريعية قوية تستجيب لمطالب الشعب هو طموح معظم النخب الحاكمة، من أجل تفادي سناريو الانقلاب أو الثورة مثل ما حدث في **تونس ومصر**؛ حيث كان لهيمنة السلطة التنفيذية على باقي السلطات { **التشريعية- القضائية**} سببا مباشرا في ثورة الشارع التونسي على الرئيس **زين العابدين بن على** وخلعه من الحكم بتاريخ **14 جانفي 2011**. وحتى الدول التي لم يسقط فيها النظام القائم حاولت إعطاء صلاحيات أكبر لمؤسسة التشريعية على غرار **الجزائر والمغرب**، باعتبارها تعبر عن صوت الشعب والضامن الأساسي لبناء إصلاح سياسي حقيقي وتكريس الفعل الديمقراطي، من خلال العمل على توسيع أكبر لمهام هذه المؤسسة وإعطاءها دورا أوسع يتجاوز حدود أدوارها التقليدية؛ بتبني جملة من الإصلاحات الجديدة ، مما قد يسهم في تطوير الأداء البرلماني وتحسين ميكانيزمات عمله، الأمر الذي ينعكس إيجابا على تحقيق طموحات المواطنين ويرفع من جودة النظام السياسي. وفي هذا السياق تأتي إشكالية الدراسة على النحو:

إلى أي مدى تستطيع النظم السياسية العربية تبني مؤشرات إصلاح برلماني حقيقي يستجيب لطموحات الشعب ويسهم في تحسين جودة الحكم؟

لتفكيك هذه الإشكالية حري بنا اتباع العناصر التالية:

أولا/ المؤسسة التشريعية: مقاربة مفاهمية.

شهدت السنوات الأخيرة تغيرات على الأدوار المنوطة بالمؤسسات السياسية في مختلف بلدان العالم وبدأت تلك التغيرات في بداية التسعينات في ظل الموجة الجديدة للديمقراطية، حيث اتجه عدد متزايد من الدول نحو إجراء تغيرات هيكلية تتجه نحو النظم الديمقراطية البرلمانية، و هو ما جعل الدول النامية خاصة في حاجة ماسة لمراجعة طريقة قيام عمل البرلمان وميكانيزمات أداء مهامه الرقابية.[1] ودوره في عملية الإصلاح السياسي وذلك مع أواخر الثمانينات لما شهدته من تغيرات و تحولات في النظم الحكم في العديد من الدول كنتيجة للانبعاث المد الديمقراطي، وما ترتب عليه من آليات ديمقراطية **(الأخذ بالتعددية الحزبية، تحقيق قدر من الشفافية، تحديث أنظمة الحكم و كذا تحديث المؤسسات السياسية)**، التي يشكل البرلمان احد أهم هذه المؤسسات.[2]

يعرّف البرلمان على" أنه مؤسسة نيابية تمثل شرائح المجتمع و تهدف إلى حماية مصالحه، و هي من أهم مؤسسات صنع السياسات العامة، و إن كانت درجة إشراك البرلمان في رسم السياسات العامة، تختلف من نظام إلى أخر، و من فترة إلى أخرى داخل نفس النظام، و ذلك بحكم تأثيرها بالعديد من المتغيرات السياسية والدستورية

1- مركز البصيرة، رؤية الاتحاد البرلماني الدولي لعملية الإصلاح البرلماني، مجلة البصيرة، العدد التاسع، الجزائر: مركز البصيرة للبحوث والدراسات الإنسانية ،2014 ص 87.

2- علي الصاوي، الإصلاح البرلماني في كتاب صلاح سالم زرتوقة، مصطفى كمال السيد، الإصلاح السياسي في الوطن العربي، القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، 2006، ص 45.

والاقتصادية، و تقوم هذه المؤسسة بعدة وظائف هامة كالتشريع و التمثيل، كما أنها أحد الآليات التي تساعد النظم السياسية على القيام بالوظيفة التطورية فيزيد من قدرتها على استيعاب القوى الجديدة في المجتمع بغير عنف" [1].

أما بالنسبة **لوظائف المؤسسة التشريعية**؛ يقر الباحثون أن دور البرلمان وتعزيز اختصاصه يعتبر مؤشرا على ديمقراطية نظام ما، فالنظم الديمقراطية تتميز بوجود هيئات تشريعية قوية منتخبة انتخابا حرا و بشكل دوري تمارس وظائفها وبفعالية كالتشريع، و يقصد بالوظيفة التشريعية مهمة سن القوانين اللازمة لتنظيم العلاقات بين الأفراد و الجماعات في المجتمع و علاقتهم بالهيئات الحكومية وإقرار السياسات العامة للحكومة في شكل تشريعات*، ويتعلق بموضوع الوظيفة التشريعية وجود مستوى أو مستويين في الأبنية التي تقوم بهذه الوظيفة وفقا لطبيعة الدولة وشكل نظامها السياسي، حيث توجد في بعض دول العالم مجلس نيابي يقوم بعملية التشريع، بينما تعرف دول أخرى بنظام المجلسين[2].

أما بخصوص **الرقابة** فيقصد بها قيام السلطة التشريعية بمراجعة أعمال السلطة التنفيذية للكشف عن مدى وجود مخالفات ناجمة عن عدم التنفيذ السليم لما عهد لها من مهام ومساءلتها عن تلك المخالفات، فالسلطة الرقابية الممنوحة للبرلمان قادرة وبشكل جدي على ضمان قدر كبير من الشفافية للأعمال الحكومة[3]. فالمؤسسة البرلمانية توفر أدوات رقابية فعالة تتفاوت في درجة تأثيرها من بينها: السؤال البرلماني **(الاستجواب)**، طلب المناقشة العامة لموضوع السؤال، و تشكيل لجان التحقيق، و في بعض الأحيان المسائلة القضائية.

فالنسبة **للسؤال البرلماني**؛ فهو يؤمّن تدفق المعلومات و البيانات و الوثائق كافة والتي تكون ضرورية في كشف الحادثة ، وتكوّن أساسا قويا لأي إجراء تنفيذي في الجهاز الحكومي، و للقيام بدور أكبر في رقابة و متابعة أداء الوزارة، خاصة في حالة الاشتباه بوجود قضية فساد ما، فإن المؤسسة البرلمانية تلجأ إلى الاستجواب أو طلب المناقشة العامة لموضوع السؤال، و هكذا ينتقل النقاش بين نائب و وزير ليكون بين السلطة التشريعية **(البرلمان)** وبين السلطة التنفيذية **(الحكومة)**، وإذا كشف النقاش العام عن شكوك تفوق الشبهة، فإن البرلمان يلجأ إلى طرق أكثر جدية وهي تشكيل لجان التحقيق التي تقوم بالاطلاع على الوثائق و استجواب كل من ترى أن له صلة بالموضوع[4]، وكل هذه الأدوات هي شكل من أشكال الرقابة و المتابعة على أداء الوزارة ، وطبعا يختلف حدود الدور الذي تقوم به المؤسسة

1- نجوى إبراهيم محمود، محددات قوة المؤسسة التشريعية: دراسة حالة لمجلس الشعب المصري، مجلة النهضة، المجلد الثامن، العدد الأول، يناير 2017، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ص 99.

*- عرفت الوظيفة التشريعية تطورات تاريخية، تشير إلى دلالتين مهمتين: أولهما: أن النظم التقليدية رفضت فكرة صنع القانون{ Law Making استنادا إلى ان القانون من عند الله، و أن مهمة البشر هو الكشف عنه، و ثانيتها: انه أصبح من المتفق عليه في العصر الحديث أن سلطة صنع القانون تكمن في الشعب و انه أيا كان الشكل التنظيمي الذي تتخذه الأبنية التي يقوم بها، فإنها لا بد ان تتم تحت الرقابة الشعبية.

2- علي الدين هلال، السياسة المقارنة من السلوكية الى العولمة، القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة، 2015، ص ص 110-111.

3 -B.C.SMITH, Good Governance and Development, Printed and Bound in Great Britain By CPI Antony Rowe, Chippenham and Eastbourne,2007 p 6

4- أمين عواد المشاقبة، المعتصم بالله داود علوي، الإصلاح السياسي و الحكم الرشيد{ إطار نظري}، عمان: دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع،2012 ص 34.35.

التشريعية بحسب درجة التطور الديمقراطي للدول، و لا توجد مؤسسة سياسة يرتبط أداؤها ارتباطا وثيقا بمفهوم الديمقراطية بمثل ما يرتبط به أداء الهيئة التشريعية.[1]

وقد ترسخ دور البرلمان في **الديمقراطيات العريقة**؛ من خلال مساهمته في صنع السياسة العامة وتحقيق مبدأ التداول على السلطة، و أداة للرقابة العامة على أعمال الحكومة، وتمثيل مختلف القوى السياسية والاجتماعية واستيعابها في إطار مؤسسي وتنظيم التفاعلات بينها بشكل سلمي. وباعتبار أن المؤسسة التشريعية أحد الأدوات السياسية، فقد لعبت دورا في التنشئة السياسية[2]. ولهذا ساهمت المؤسسة التشريعية في تعميق التطور الديمقراطي او ما يطلق عليه بالدعم الديمقراطي{ **democratic consolidation }.**

ونتيجة الأدوار السابقة الذكر (**التشريع- مراقبة أعمال الحكومة**)، ولكي تتمكن البرلمانات القيام بدورها وبفعالية، فهي في حاجة ماسة لمراجعة طريقة قيامها بعملها وذلك في ظل الحقائق التالية: [3]

1. تحتاج المؤسسات البرلمانية إلى تأمين قدر أكبر من الديمقراطية في إدارة و تنظيم عملها و هو ما يعني السماح بقدر اكبر من الحرية لأعضاء النواب والناخبين في إطار عملية صنع القرار داخل البرلمان.
2. يحتاج عدد كبير من الدول لإصدار وتعديل القوانين لضمان الوفاء بمتطلبات التوافق مع بيئة أكثر ليبرالية و ديمقراطية.
3. تتطلب البرلمانات إلى أن تضع في اعتبارها الدور الذي تلعبه الفواعل الجديدة في المجتمع مثل مؤسسات المجتمع المدني ووسائل الإعلام.

ولهذا يعتبر **الاتحاد البرلماني الدولي**؛ أن البرلمان الديمقراطي يتحقق بجملة من الشروط والمعايير التالية:[4]

1. أن يتم تكوين البرلمانات بناءا على انتخابات حرة نزيهة يختار خلالها المواطنين ممثليهم في اقتراع عام.
2. أن تعكس البرلمانات كمؤسسات تمثيلية التركيبة الفعلية للمجتمع (**سواء من حيث التيارات السياسية أو الجماعات العرقية أو الأقليات**)، وهذا ما يتطلب أن تكون البرلمانات تعددية بطبيعتها، بحيث يسمح للمعارضة بالتعبير عن نفسها خلال عملية صنع القرار داخل البرلمان.
3. يجب أن يتمتع كل أعضاء البرلمان بحقوق متساوية في الحصول على المعلومات و غيرها من الخدمات الإدارية اللازمة لأداء أعمالهم.
4. يجب أن تتمتع البرلمانات بالضمانات الدستورية اللازمة لتأمين استقلاليتها في أداء عملها، و في هذا الإطار يجب أن يتمتع أعضاء البرلمان بالحماية الكافية بما في ذلك الحصانة خلال أداء أعمالهم.

1- على الدين هلال،، مرجع سابق، ص 11.
2- نجوى إبراهيم محمود،مرجع سابق، ص 101
3- مركز البصيرة، مرجع سابق، ص 89
4- نفس المرجع نفس الصفحة.

ثانيا/ مؤشرات إصلاح المؤسسة التشريعية في النظم السياسية العربية:

بهدف منح المؤسسة التشريعية في النظم السياسية العربية الفعالية اللازمة، تم تبني العديد من الخطوات الكفيلة بالإصلاح البرلماني من خلال التركيز على مجموعة من المحددات نذكر منها:

- **المحدد الأول /محددات دستورية وقانونية:** يعتبر الدستور هو الذي يحدد صلاحيات البرلمان و يقوم بتقنينها، وذلك في مواجهة السلطة التنفيذية وتمكنه من ممارسة اختصاصاته التشريعية و الرقابية باستقلالية، ولهذا يجب القيام بتعديلات دستورية عميقة تحدد فيها صلاحيات البرلمان و تضع الضوابط التي تحكم مبدأ الفصل بين السلطات و تنظم العلاقات فيما بينها، ويتم ذلك عن طريق شكل نظام الحكم.[1] فهذا التحدي المتعلق بإشكالية العلاقة بين السلطة التنفيذية والتشريعية تم حلّه في النظم ذات النمط الديمقراطي وفقا لما يلي:[2]

1. تعيين الحاكم بالانتخاب الشامل، حيث يسمح تعيين الحاكم و إنهاء مهامهم.
2. وجود برلمان يملك صلاحيات واسعة.
3. تحقيق مبدأ الفصل بين السلطات الذي يؤدي إلى توفير الرقابة على الأجهزة الحكومية للحفاظ على حريات المواطنين.
4. مبدأ الشرعية وتراتبية القواعد القانونية و ذلك لضمان رقابة قضاة مستقلين عن السلطات العامة.

أما بالنسبة **للمحددات الدستورية** كمؤشر للإصلاح البرلماني في النظم السياسية العربية، فإنه يمكن القول أن معظم الدساتير العربية قد ركّزت في موادها على التأسيس للعلاقة بين السلطة التنفيذية والتشريعية، وذلك بتبني العديد من التعديلات الدستورية على غرار ما شهدته **التجربة الدستورية في كل من المغرب تونس، مصر، الجزائر** بهدف تقوية المؤسسة التشريعية. وكذا تغيير طبيعة النظام الدستوري في الدول العربية والتي يطلق عليها "**بالانحراف الرئاسوي**". لكن يبقى هذا مجرد خطاب سياسي اتبعته النخب الحاكمة لتدّعي بالاستجابة لمتطلبات التعددية السياسية ومواكبة مختلف الأحداث والمستجدات على الساحة الدولية، وكذا لامتصاص أثار ردود الفعل الداخلية المنادية بإعادة تأسيس لعلاقة التوازن بين المؤسسة التشريعية والتنفيذية، إلا أن في الأخير أنتجت التعديلات الدستورية نظام دستوري غير متوازن خاصة في ظل الصلاحيات المتزايدة للسلطة التنفيذية خاصة رئاسة الدولة{ **الرئيس/ الملك**}، وهذا ما أطلق عليه" **الرئاسوية" { Presidentialism }**، لعل التعديل الدستوري في **تونس لعام 2009 في الفصل 19** منه دليل على ذلك. وهو ما جعل البعض من المتتبعين يعلق" **أن الدساتير العربية متحركة والأنظمة السياسية العربية ثابتة ".**

1- نجوى إبراهيم محمود ،مرجع سابق، ص102

2- سعاد العقون، البرلمان و التحول الديمقراطي، مجلة فكر و مجتمع، الجزائر: طاكسيج كوك للدراسات والنشر والتوزيع، العدد 08/ أفريل 2011، ص ص 80-81

- **المحدد الثاني/ شكل المؤسسة التشريعية:** تختلف النظم السياسية ما بين من تأخذ بنظام المجلس الواحد أو المجلسين، ففي بعض الدول يسود فيها نظام المجلس الواحد، بينما تشهد دولا أخرى نظام المجلسين، ويلاحظ أن هناك اتجاها عاما بالأخذ بنظام المجلسين، و خاصة في الدول المتقدمة اقتصاديا ؛ فمثلا في **الولايات المتحدة الأمريكية** الكونغرس الأمريكي يتكون من المجلسين، **مجلس الشيوخ و مجلس النواب** ، إضافة إلى المجالس التشريعية في كل ولاية التي تختص بالتشريع في الأمور التي خولها الدستور.[1]

أما في **الدول العربية** يختلف نمط تشكيل السلطة التشريعية من دولة إلى أخرى، وذلك لعوامل عديدة أهمها: **حجم الدولة- درجة التنوع الاجتماعي فيها**، فالدول صغيرة الحجم من حيث السكان والمساحة تفضل صيغة المجلس الواحد، بينما تأخذ الدول المتسعة المساحة و الكبيرة بنظام المجلسين كما هو الحال في **مصر، المملكة المغربية، الأردن، البحرين، الجزائر**، ومن مبرراته الأخذ بنظام المجلسين نذكر ما يلي:[2]

1. تحسين ناتج العملية التشريعية من خلال تدخل المجلس الثاني والإدلاء برأيه تجنبا للتسرع في إصدار التشريعات.
2. إنشاء مجلس ثاني يتمتع بالاستقلالية يؤدي إلى زيادة قدرة البرلمان على مراقبة السلطة التنفيذية والسيطرة على سياستها.
3. غالبا ما يمثل البرلمان المكون من مجلسين التنويعات الإقليمية والثقافية و الاقتصادية و الاجتماعية داخل الدولة.
4. تسوية الخلافات بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، إذا حدث خلاف بين الحكومة و احد المجلسين فان المجلس الثاني يمكنه التوفيق بينهما.

إن اعتماد نظام ثنائية السلطة التشريعية من خلال إحداث مجلس موازن للمجلس النيابي كمجلس **المستشارين** الذي استحدث **في تونس** بجانب مجلس النواب **ومجلس الأمة في الجزائر** بجانب المجلس الشعبي الوطني، لا يعني بالضرورة توسيع مجال تمثيل إرادة الشعب، بل هناك من يعتبرها مجرد محاولة وتجزئة السلطة التشريعية وبالتالي لإرادة الشعب، فهم لا يخضعون للانتخاب العام والمباشر، وإنما لمجرد الاقتراع غير المباشر من طرف أعضاء الجماعات العمومية والمحلية ويخضع جزء آخر إلى تعيين من طرف رئيس الجمهورية أو الملك.

المحدد الثالث / تعزيز آليات تشكيل البرلمان: ويتم ذلك وفقا آليتين أساسيتين وهما:

- **1. آلية النظام الانتخابي:** تتطلب الديمقراطية أن يكون البرلمان مكونا من مختلف العناصر والاتجاهات الموجودة في المجتمع، وكي يتحقق ذلك، فانه لا بد من اختيار النظام الانتخابي الأكثر قدرة على تمثيل الشعب، وأن توضع الضامنات التي تكفل حرية الانتخابات و نزاهتها و منع تشويه نتائجها أو التأثير فيها[3]. ويقصد بالنظام الانتخابي الآلية التي يتم بمقتضاها تحويل أصوات الناخبين إلى مقاعد في المجلس النيابي أي انه آلية تطبيق مفهوم التنفيذ

1- سعاد العقون، مرجع سابق، ص 81

2- نجوى إبراهيم محمود، مرجع سابق، ص 107.

3 - اشرف عبد الله ياسين، النظام الانتخابي وتمثيل الأحزاب والتيارات السياسية في مجلس الشعب المصري، مجلة النهضة، القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية/ المجلد الثامن ، العدد الرابع، اكتوبر 2017، ص 23.

{Representation} فالعلاقة بين حجم تأيد الناخبين التي يحصل عليها حزب أو مرشح ما و عدد المقاعد البرلمانية يحددها طبيعة النظام الانتخابي، ويمكن التميز بين ثلاثة أنواع رئيسية من الأنظمة الانتخابية وهي: نظام الانتخاب الفردي، نظام الانتخاب بالقائمة، ونظم تجمع بين الانتخاب الفردي و القائمة النسبية. (**نظم الانتخاب المختلط**).[1]

أما النسبة **للنظام الانتخاب الفردي**؛ يتقدم فيه مرشحون للناخبين كأفراد حتى لو كان هؤلاء المرشحون ينتمون إلى حزب سياسي معين، و يقوم كل ناخب بانتخاب المرشح الذي يرى صلاحياته ليشغل مقعد النيابة، أما الانتخاب بالقائمة فيتقدم المرشحون في قوائم تشمل كل قائمة عددا معينا من المرشحين، و يكون على الناخب الاختيار إحدى هذه القوائم فقط، و قد تكون هذه القوائم حزبية، و قد تكون مستقلة، كما تسمح بعض النظم باتفاق القوائم على الاندماج فيما بينها و الاتفاق على طريق توزيع الأصوات التي حصلت عليها وقت ظهور نتائج التصويت.و الانتخاب بالقائمة له عدة تطبيقات كالقوائم المفتوحة و القوائم المغلقة في حين تتمثل نظم الانتخاب المختلط في أنها تجمع بين الانتخاب الفردي و الانتخاب بالقائمة، و وفقا لهذا النظام يتم تقسيم البرلمان إلى مجموعتين، حيث يتم اختيار نصف النواب للانتخاب الفردي بالأغلبية على دور واحد، و النصف الثاني بالقائمة مع التنفيذ النسبي على مستوى الدوائر[2] . و قد حدث جدل حول النظام الانتخابي المناسب الذي يكفل تمثيلا أفضل للأحزاب ، فهناك من يؤيد النظام الانتخابي الفردي لما يتمتع به من مزايا مثل السهولة و البساطة، حيث يقتصر دور الناخب على اختيار مرشح واحد فقط، كما أنه يتيح إمكانية تنفيذ أحزاب الأقلية والمستقلين وكذا يسمح للمرشح معرفة مشكلات وحاجات دائرته الانتخابية بدقة و ذلك لصغر حجم الدائرة النسبية. وبين من يؤيد الأسلوب الانتخاب بالقائمة لما يتمتع من مزايا كتحجيم التدخل في تزييف إرادة الناخبين أو التأثير عليها بالمال و ذلك نتيجة لاتساع حجم الدائرة، اهتمام الناخبين بالمسائل العامة والشؤون الوطنية والقومية، تحقيق أكبر قدر من العدالة، و يضعف من تأثير الانتماء القبلي الذي يعوق الديمقراطية، فضلا على ذلك تكون عملية المفاضلة بين القوائم على أساس المبادئ والبرامج الحزبية وليس الصلات الشخصية.[3]

لكن رغم مزايا كل من نظام الانتخاب الفردي و نظام الانتخاب بالقائمة إلا أنه لا يوجد نظام انتخابي خال من العيوب، فكما لكل نظام مزاياه، فان لكل نظام عيوب؛ فبنسبة لنظام الانتخاب الفردي تنتشر فيه الرشوة الانتخابية ويؤدي إلى ضعف مستوى الكفاءة ويصبح النائب أسير للدائرة الانتخابية يعني بأمورها المحلية على حساب الصالح العام، أما بالنسبة لنظام القائمة فإن من سلبياته أنه يقلل من حرية الناخب في الاختيار، ولهذا هناك من يرجّح مزايا نظام القائمة النسبية المطلقة والتي تسمح لجميع التيارات الحزبية المستقلة بدخول الانتخابات.[4]

1 - على الدين هلال ، مرجع سابق، ص 113.

2- أحمد عبد الحفيظ، البحث عن نظام انتخابي جديد، مجلة الديمقراطية، السنة الأولى، العدد الرابع، 2001، القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتجية، ص ص ، 113-106.

3- اشرف عبد الله ياسين، مرجع سابق، ص ص 25-26.

4- نجوى إبراهيم محمود، مرجع سابق، ص 109

وبعيدا عن هذا الجدل، لا يوجد نظام مثالي، فصلاحية النظام الانتخابي تتحكم فيه ظروف المجتمع الذي يتم تطبيقه فيه، ودرجة تطور النظام السياسي، كما أن النظام الانتخابي الملائم في فترة زمنية معينة، قد لا يكون كذلك في فترة زمنية أخرى، والمهم هو ضمان أداء الوظيفة التشريعية بشكل فعال. وعليه يعد اختيار النظام الانتخابي الأكثر مناسبة من وجهة نظر مختلف الأطراف الفعالة سياسيا شرطا ضروريا في الحفاظ على بقاء الديمقراطية واستمراريتها،

كما يشار عموما إلى هندسة النظم الانتخابية أو إصلاحها إلى إعادة بناء النظام الانتخابي بما يتماشى والظروف السائدة في كل دولة وبما يحقق العدالة الاجتماعية والسياسية، والحرية في إبداء الرأي و الفعالية، والتأثير للصوت الانتخابي، مع ضرورة توافق القوانين الانتخابية مع قيم العدالة لحقوق الإنسان ومبادئ الديمقراطية التشاركية.[1]

كما يقصد به أيضا "بأنه أي حالة تقع فيها هندسة مؤسساتية تؤدي إلى تغيرات في بعد أو أكثر من أبعاد النظام الانتخابي الثلاثة: بنية الاقتراع، البنية الشكلية الصياغية، و بنية الدوائر الانتخابية . في هذا الصدد يمكن التمييز بين الإصلاح البنيوي { **Intra system change**} والإصلاح التحويلي{**Inter System change** } فالأول يحمل تعديلا لنص قانوني انتخابي أو أكثر بهدف تغيير النمط الأساسي لنظام الانتخابي، أما الثاني فيتضمن تعديلات تؤدي في النهاية بتحول من غلط نظام انتخابي إلى آخر.[2] هذا بخصوص تعريف الإصلاح الانتخابي، أما بنسبة للهدف منه فيتمثل فيما يلي:

1. توسيع قاعدة المشاركة السياسية.
2. تفعيل دور الأحزاب في الحياة السياسية.
3. الحد من نفوذ المال للعملية الانتخابية وتحجيم العنف في فترة ما بعد الانتخابات.
4. الارتقاء بدور النائب في البرلمان والتفرغ لدوره السياسي و الرقابي والتشريعي.[3]

أما فيما يتعلق بمؤشر إصلاح النظام الانتخابي في الدول العربية، فقد وردت دراسة للباحث **"هنريك-ج،كراشيمار"** حول إصلاح نظم الانتخاب في العديد من الدول العربية من عام **1970** الى عام **2005**، وقعت على أثرها تغيرات في النظم الانتخابية الاثنتا عشرة دولة (12 دولة) وهي: (**الجزائر،جزر القمر، جيبوتي، مصر، الأردن، الكويت، لبنان، موريتانيا، المغرب،فلسطين، تونس،اليمن**)، وتم اختيار هذه الدول باعتبار أنها نظم غير تنافسية تحتكر السلطة ولا تعمل بمبدأ التداول الحقيقي للسلطة. وبالحديث عن الإصلاحات التي تمت في عدد من الدول العربية قيد الدراسة، تبين أن{**07**} سبع دول عربية قد مرت بتغيير على مدار الثلاثة عقود الماضية وهي **الجزائر، مصر، الأردن، لبنان، المغرب، فلسطين، تونس**، حيث شهدت اثنتا عشرة (**12**) تغييرا في شكل النظام الانتخابي،

1- زبيري رمضان، الهندسة الانتخابية، مقاربة في معايير و كلفة النظم الانتخابية، مجلة دراسات إستراتيجية، الجزائر: مركز البصيرة للبحوث و الاستراتيجيات و الخدمات التعليمية، دار الخلدونية للنشر و التوزيع، العدد 17، مارس 2012، ص 117

2- صلاح سالم زرتوقة، نحو تشريع أفضل للنظام انتخابي، مجلة الديمقراطية، العدد12، القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتجية، ص ص 106-113 .

3 - هنريك.ج.كراتيشيمار، إصلاح نظم الانتخاب: الحالة العربية: مجلة الديمقراطية، القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتجية ، يناير2006، ص ص 16-17

{04}أربعة منها بنيوية وثمانية الباقية تحويلية، وهذا العدد من الإصلاحات في دول المنطقة يظهر خاصية عدم استقرار الأنظمة الانتخابية في المنطقة العربية.[1]

كما أن طبيعية التغييرات في النظم الانتخابية في الدول العربية أثبتت أنها تتماشى ورغبة النخب الحاكمة بتحجيم مكاسب المعارضة ولتسهيل وجود أغلبية برلمانية في مصلحة الحكومة ، و لعل التجربة الجزائرية لدليل على ذلك، وكان تعديل قانون الانتخابات في مارس 1997 عبارة عن رد فعل عن النظام الانتخابي الذي طبق في الدور الأول من تشريعيات ديسمبر 1991 التي جرت على أساس نمط الاقتراع الاسمي بالأغلبية في دورين، تعبيرا عن رغبة نواب جبهة التحرير الوطني آنذاك في الاحتفاظ بالسلطة اعتقادا منهم أن حزبهم لا يزال محتفظا بالأغلبية بعد ظهور التعددية، ثم تبين أن الأمر ليس كذلك إذ كانت نتيجته أن فازت الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الدور الأول بالأغلبية الساحقة من المقاعد، مقابل حصولها على ثلث الأصوات المعبر عنها تقريبا ، ونالت جبهة التحرير الوطني حوالي 08 بالمئة من مقاعد الجبهة الإسلامية، مع أن الأصوات التي نالتها لم تكن بعيدة عن نصف أصوات الجبهة الإسلامية، وهكذا صار إلغاء النظام الانتخابي السابق الذكر في إطار المراجعة العامة لنصوص المؤسسات مؤكدا، وتم تعويضه بنمط الاقتراع النسبي في دور واحد بالضرورة، أما بالنسبة لتوزيع المقاعد يكون وفقا لقاعدة المعامل الانتخابي وقاعدة الباقي الأقوى.[2]

والحال نفسه يقال بالنسبة **للأردن**، فقد أدى القانون الانتخابي الذي بدا تطبيقه عام **1993**، و هو قانون الصوت الواحد غير القابل للانتقال، و ذلك بعد أن كان قائما على التعددية البسيطة و الدوائر متعددة المترشحين و تمت هندسته من قبل الهيئة التنفيذية ممثلة في الملك للحد من مكاسب المعارضة و ما حققته من نجاح في الانتخابات البرلمانية لعام **1989**، حيث حصل على 40% من مجمل المقاعد البرلمانية، و كان من نتائج هذا النظام هو تمركز حول العشيرة و الطائفة و تفكيك البنية الوطنية إلى بنى جوهرية و عشائرية ضيقة، وتراجع مفهوم المواطنة مقبل تنامي شعور التعصب الجهوي.[3]

-2. الآلية الثانية/ إصلاح النظام الحزبي: تتوقف أداء البرلمانات على طبيعة النظام الحزبي من حيث تعدد الأحزاب، و درجة تنظيمها، وقوتها و تماسكها الداخلي، فبالنسبة لتعدد الأحزاب و درجة تنظيمها، فان وظيفة الرقابة البرلمانية تنبثق عن نظام حزبي تعددي بالمفهوم الديمقراطي و ليس مجرد تعددية شكلية، كما أن وجود أحزاب تتمتع بقدر كبير من التنظيم و الفعالية يمكن لأعضائها التحرك بحرية في ممارسة حقوقهم البرلمانية و يضمن وجود برلمان قوي يمارس الرقابة البرلمانية، طبعا كل ذلك يشترط بوجود التنظيم و التماسك الداخلي للأحزاب و القيادة و كذا البرامج على حد تعبير المفكر {**Roy C.Macridis**" **(روي ماكريديس)**، أما فيما يتعلق بقوة و فعالية الأحزاب السياسية،

1- المرجع نفسه، نفس الصفحة.

2 - صالح بلحاج، السلطة التشريعية ومكانتها في النظام السياسي الجزائري، الجزائر: مؤسسة الطباعة الشعبية للجيش، ط 2، 2012، ص ص 120-122..

3- سعيد شحاتة، غياب ثقافة تداول السلطة في العلم العربي، مجلة الديمقراطية، القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتجية ، العدد 32، أكتوبر 2008، ص 115

فأنه يمكن القول، أن ضعف الأحزاب يعتبر مؤشرا على التشرذم، مما يؤثر على صعوبة التوصل إلى القرارات و القيام بوظائفها و منها الوظيفة الرقابية.[1]

ولعل السبب في ذلك هو تصاعد التوتر في الأوضاع الداخلية للأحزاب و حدوث انشقاقات بين القيادات الحزبية، وكذا عدم الوضوح الأيديولوجي والخلاف حول الخط السياسي للحزب، مما يؤدي إلى ارتفاع معدل التشتت بين أعضائه، ويختلف الأداء الحزبي الرقابي وفق نظام الحكم و وفق النظام السياسي، حيث أن عملية الرقابة البرلمانية تتم بدرجة كبيرة في النظم الديمقراطية نتيجة حرية الممارسات الرقابية على السلطة التنفيذية لمحاسبتها، ومراقبة سوء استخدام السلطة، في حين أن النظام الشمولي يقوم على وجود درجة عالية من الرقابة التي تواجهها السلطة التنفيذية على كافة المؤسسات في المجتمع بما فيها البرلمان نفسه. أما النظام السلطوي ففرضه تكريس حكم الفرد ولذلك تنعدم فيه الرقابة البرلمانية، حيث تصبح وظيفة البرلمان الرئيسية هي تبرير ما يطرح عليه دون نقاش محدد [2]، ويحدد النظام الانتخابي الدور الرقابي الذي يلعبه عضو البرلمان، ويبين كذلك نوع النظام الانتخابي (**النظام الفردي- نظام القوائم الحزبية**) ما إذا كان العضو ينتمي إلى حزب معين أم أنه مستقل وبالتالي معرفة الدور الرقابي الذي سيقوم به، فهل سيكون مستقلا أم خاضعا لرغبات الحزب الذي ينتمي إليه، وإذا كان مثلا ينتمي إلى الحزب الحاكم هل سيقوم العضو بأنشطة رقابية موجهة ضد حزبه أم انه سيخضع للتماسك الحزبي، أما إذا انتمى العضو إلى حزب المعارضة، فهل سيمارس دورا رقابيا مستقلا عن حزبه أم انه يعمل في إطار هذا الحزب[3].

ولهذا تعد **قضية الالتزام الحزبي** أحد القضايا الأساسية التي تؤثر على الأداء البرلماني للنواب، حيث يخشى النائب من عدم ترشيح الحزب له، وبالتالي استبعاده من الانتخابات القادمة، فيصوت بالموافقة على كل ما يتعلق بالسياسة العامة للدولة، و يساند كافة مشروعات القوانين التي تتقدم بها الحكومة حتى ولو وجه بعض النواب انتقادات لبعض بنودها، وهذا ما يميز الأداء البرلماني للنواب في البرلمانات العربية، وبسبب ضآلة حجمها تسعى نحو استخدام الأداة الرقابية و هي الاستجواب لتحقيق التأثير المطلوب، لكن عموما نائب حزب الأغلبية يتجنب الاقتراب من الاستجواب باعتبارها أداة لاتهام الحكومة، و ذلك في ظل هيمنة الأغلبية البرلمانية و ضعف المعارضة، مما يؤثر في مخرجات البرلمان.[4]

ومنه يمكن القول أنه لا يجب الاكتفاء فقط بالنقد الموجه للأحزاب التي تعمل تفضيل الصالح الحزبي على الصالح القومي بل لا بد من التأكيد على أن الأحزاب السياسية هي احد المظاهر الرئيسية للديمقراطية فيجب

1- ع.ه.ر. الأحزاب و الأداء الرقابي البرلماني، مجلة الديمقراطية، القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتجية، العدد الرابع، خريف 2001،ص93.

2- ع.ه.ر، مرجع سابق، ص 94

3- نجوى إبراهيم محمود، مرجع سابق، ص110

4- المرجع نفسه، ص111

تنظيمها و تفعيلها لتقوم بدورها خاصة أحزاب المعارضة لان فاعلية النظم الحزبية تتوقف على إحداثها التوازن بين تمثيل المجتمع السياسي والقدرة على التأثير فيه.

-3. **الآلية الثالثة/ تطوير أداء النائب البرلماني**: لأجل منح البرلمان لفعالية أكبر؛ تم تطوير نظام مؤسسي لعلاقات النائب بالدائرة الانتخابية خصوصا والمواطنين عموما، وذلك من خلال أمرين أساسيين أولهما توفير الإمكانيات البشرية والفنية الكافية للأعضاء لإدارة علاقاتهم بالناخبين المواطنين وتأسيس مكاتب في دوائرهم الانتخابية وثانيهما الاهتمام بموضوع التمويل والقدرات المالية للعضو لتغطيه أنشطته المختلفة في الدائرة. وكذلك الحال بالنسبة لمجال البحوث والدراسات مع إتاحة هذا التمويل تحت تصرف العضو، مهما كانت تحفظات البعض على ذلك حيث من غير المنطقي ألا يأتمن العضو على الإدارة ويتصرف في تمويل محدود مهما بلغ حجمه وهو المؤتمن على وضع القواعد القانونية التي تحكم المجتمع بأسره، في مجال مهم للغاية وهو إتاحة المعلومات، فالجهاز التنفيذي هو المصدر الأساسي للمعلومات بالنسبة للأعضاء، فكلما استطاع العضو البرلماني الحصول على المعلومة ،كلما كان أكثر قدرة على أداء مهامه التشريعية والرقابية، مما يمكنه من نقل وحل انشغالات المواطنين..[1]

- تنظيم زيارات خارجية للأعضاء لبرلمانات العالم والمنظمات الدولية المختلفة؛ وهو نوع من التدريب أو الزيارات التعليمية واكتساب الخبرات و الاستفادة من التجارب الايجابية في ميدان التشريع والرقابة البرلمانية والاطلاع على مستجدات هذه المؤسسة المهمة في البناء الديمقراطي للدول. كما يجب أن تهتم البرلمانات العربية بتزويد الأعضاء بالمعلومات عن تلك البرلمانات وأدوارها الرقابية، وكذلك تبادل الخبرات مع البرلمانات المعاصرة على مستوى الأعضاء وكذلك الجهاز الفني المعاون.

- الاهتمام بعقد مؤتمرات إقليمية ودولية في مناقشة القضايا الفنية والإدارية في المؤسسات البرلمانية، وكذلك تنظيم المؤتمرات البرلمانية، إذ أصبحت المؤسسات البرلمانية الدولية **(الاتحاد البرلماني العربي- الإفريقي الإسلامي)**.... منظمات دولية هامة، تشترك معظم الدول العربية بأغلبها ولذلك يجب تأهيل البرلمانات العربية للعمل بفاعلية بها، ومن خلالها لتطوير أعمالها وقدراتها المؤسسية حيث لا يقتصر الاهتمام بها على إصدار بيانات في القضايا السياسية الخارجية والشؤون الإقليمية، وفي هذا الإطار بجدر الحديث عن مسؤولية ودور **الجامعة العربية** في الحياة البرلمانية في العالم العربي، وضرورة التفكير في إنشاء قسم أو إدارة متخصصة لتعزيز الحياة البرلمانية العربية.

- الأخذ بنظام الحقيبة الوزارية للشؤون البرلمانية، يحملها وزير من أعضاء الحكومة، فوجود وزير للشؤون البرلمانية أصبح أمر مهما في عملية تطوير الأداء البرلماني خاصة في الوقت الراهن الذي تمر به معظم الدول العربية، لأنه يربط فرعي الحكومة **{ التنفيذي والنيابي}** ويمثلهما أمام بعضهما البعض، كما يقوم بتحقيق التواصل وتقليل التوتر والاغتراب بين أعضاء الجهازين ويكرس أخلفيات الرقابة والتوازن ويساهم في مأسسة الدور السياسي والتشريعي والرقابي للبرلمان في صنع السياسات العامة.

1- نجوى إبراهيم محمود، مرجع سابق، ص111

- تطوير اللوائح وأنظمة العمل الداخلية للبرلمان لتتيح قدرا من التوازن بين التيارات السياسية والحزبية في إدارة المجلس وتولي المناصب القيادية به.

- تطوير نظام اللجان وتحديث أدائها الفني، وتفعيل دورها في المبادرة التشريعية والدراسة المثالية للتشريعات. فضلا عن الاهتمام بتطوير تقارير اللجان، خاصة فيما تعلق بالاستعانة بالخبرات العلمية ومشاركتها في إعداد هذه التقارير حول احد القضايا أو المشكلات الملحة والتأكيد على أهمية التعاون التام بين مختلف اللجان من أجل تفعيل أكثر لأدوارها التشريعية على مخالف المستويات.

- الانفتاح على مراكز البحوث{ **ThinksTanks**}، وبيوت الخبرة ومختلف فعاليات المجتمع المدني، والعمل علة إنشاء نواة بحثية برلمانية عربية تكون بداية لتطوير خبرة عربية في مجال الإصلاح الأداء البرلماني.

- العمل على المنتخبين في المجلس التشريعي، لا سيما في مجال البحوث والمعلومات والسعي لإنشاء إدارة متخصصة في التدريب على أداء مهام التشريع بمختلف مهامه الرقابية، وذلك بدعمها بشتى الوسائل المادية والإمكانات البشرية، خاصة دعمها بآليات الرقمنة من أجل أداء برلماني رشيد.[1]

فالملاحظ على هذه الإصلاحات أنها إصلاحات فنية تقنية إدارية أكثر منها إصلاحات وظيفية تهتم بالأداء الوظيفي للنائب وما مدى قدرته على ممارسة وظيفته النيابية دون ضغط أو إكراه أو مساومة، مما يجعل النواب يخضعون للقوانين التي تفرضها السلطة التنفيذية أكثر منه تمثيل إرادة الشعب ونقل انشغالاتهم .

الخـــاتمة: .

شهد عالم ما بعد الحرب الباردة تغيرات وتحولات في نظم الحكم لعديد من دول العالم بما فيها الدول العربية كنتيجة لنهاية عهد الأحادية والأخذ بالتعددية الحزبية وتحديث المؤسسات السياسية، ولعل أهمها المؤسسة التشريعية التي اكتسبت أهمية مضاعفة لاعتبارات عديدة محلية ودولية، لدرجة أنها أصبحت تعبر عن مدى ديمقراطية النظم السياسية، باعتبار أنها مؤسسة نيابية تمثل مختلف شرائح المجتمع، وهي من أهم مؤسسات صنع السياسات العامة، تضطلع بمهام عديدة { كالتشريع، مراقبة أعمال الحكومة.....}، وبالنظر إلى أهميتها ودورها في تعميق الديمقراطية حرصت النظم الديمقراطية على إصدار وتعديل القوانين وإتباع آليات عديدة لضمان وجود برلمانات قوية تعكس التركيبة الفعلية للمجتمع وتحقق مبدأ التداول على السلطة.

ومع ذلك فالمتتبع للعمل البرلماني يلاحظ النقائص الكبيرة التي تعانيها هذه المؤسسة المحورية في بنية النظام السياسي والازدواجية الكبيرة بين ما تم إقراره دستوريا وما يتم ممارسته على أرض الواقع، وهو ما جعل النخب الحاكمة تسعى إلى تحسين الأداء البرلماني وتطويره حتى يستجيب لطموحات الجماهير من جهة، و ترشيد النظام

1- علي الصاوي، مرجع سابق، ص ص 46-47.

السياسي من جهة ثانية. وفي هذا الإطار تم التركيز على مجموعة من الدعامات الدستورية والقانونية وكذا تعزيز تشكيل البرلمان { آلية النظام الانتخابي- آلية إصلاح النظام الحزبي- تطوير أداء النائب البرلماني} ، ورغم محاولة النظم العربية التكيف مع المستجدات التي تطرحها الساحة الدولية والمحلية عملا منها على انتهاج الإصلاح البرلماني كوسيلة لتعزيز دور المؤسسة التشريعية، إلا أن الملاحظ على هذه الإصلاحات أنها إصلاحات فنية تقنية إدارية أكثر منها إصلاحات وظيفية تهدف إلى الدفع بالبرلمان نحو تحقيق أهدافه وبفعالية، حيث تؤكد معظم التجارب البرلمانية السابقة فشلها في إسقاط أي حكومة بل وحتى التفكير في مواجهتها، وهذا بسبب ضعف مبدأ الدستورية المعمول به في الدول الديمقراطية العريقة، على أساس أن هدا المبدأ هو وليد الصراع بين البرلمانات المنتخبة والسلطات التنفيذية. أكثر من كونه محاولات لتعريف المبادئ الموضوعية لنظام الحكم كما هو معمول به في معظم الدول العربية.

صفوة القول أن الإصلاح البرلماني في الدول العربية هو منظومة متكاملة وليس فقط جملة من الإجراءات والتدابير القانونية والدستورية، فهو مرتبط بالثقافة السياسية والتنشئة المجتمعية وفلسفة الفهم النيابي. فلا يمكن تطوير الأداء البرلماني في مجتمعات تقليدية تحكمها عدة مظاهر سلبية كالزبونية والعشائرية والانتماءات الحزبية الضيقة، أكثر مما تحكمها القيم والسلوكيات الحديثة التي تتميز بها الديمقراطيات العريقة، والتي تجعل من تلبية احتياجات الشعب هي الهدف الأول للوظيفة البرلمانية. فلا يمكن تصور بناء برلمان عربي قوي في بيئة أو مناخ سياسي وسوسيولوجي تقليدي.

قائمة المراجع:

أ. الكتب:

1. بلحاج صالح،السلطة التشريعية ومكانتها في النظام السياسي الجزائري، الجزائر: مؤسسة الطباعة الشعبية للجيش، ط 2، 2012.
2. الصاوي علي، الإصلاح البرلماني في كتاب صلاح سالم زرتوقة، مصطفى كمال السيد، الإصلاح السياسي في الوطن العربي، القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، 2006.
3. المشاقبة أمين عواد، المعتصم بالله داود علوي، الإصلاح السياسي و الحكم الرشيد{ إطار نظري}، عمان: دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع،2012 .
4. هلال علي الدين،السياسة المقارنة من السلوكية إلى العولمة، القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة، 2015.

ب. المقالات

1. رمضان زبيري ، الهندسة الانتخابية، مقاربة في معايير و كلفة النظم الانتخابية، مجلة دراسات إستراتيجية، الجزائر: مركز البصيرة للبحوث و الاستراتيجيات و الخدمات التعليمية، دار الخلدونية للنشر و التوزيع، العدد 17، مارس 2012.

2. زرتوقة صلاح سالم ، نحو تشريع أفضل للنظام انتخابي، مجلة الديمقراطية، العدد12، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتجية.
3. شحاتة سعيد ، غياب ثقافة تداول السلطة في العلم العربي، مجلة الديمقراطية، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتجية ، العدد 32، أكتوبر 2008.
4. ع.ه.ر. الأحزاب و الأداء الرقابي البرلماني، مجلة الديمقراطية، القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتجية، العدد الرابع، خريف 2001.
5. عبد الحفيظ أحمد ، البحث عن نظام انتخابي جديد، مجلة الديمقراطية، السنة الأولى، العدد الرابع، 2001، القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتجية.
6. العقون سعاد، البرلمان و التحول الديمقراطي، مجلة فكر و مجتمع، الجزائر: طاكسيج كوك للدراسات والنشر والتوزيع، العدد 08/ أفريل 2011.
7. محمود نجوى إبراهيم ، محددات قوة المؤسسة التشريعية: دراسة حالة لمجلس الشعب المصري، مجلة النهضة، المجلد الثامن، العدد الأول، يناير 2017، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.
8. مركز البصيرة، رؤية الاتحاد البرلماني الدولي لعملية الإصلاح البرلماني، مجلة البصيرة، العدد التاسع،الجزائر: مركز البصيرة للبحوث والدراسات الإنسانية ،2014 .
9. هنريك.ج.كراتيشيمار، إصلاح نظم الانتخاب: الحالة العربية: مجلة الديمقراطية، القاهرة: مركز الدراسات السياسية و الإستراتجية ، يناير2006.
10. ياسين اشرف عبد الله ، النظام الانتخابي وتمثيل الأحزاب والتيارات السياسية في مجلس الشعب المصري، مجلة النهضة، القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية/ المجلد الثامن ، العدد الرابع، اكتو بر 2017.

ج. المراجع الأجنبية:

1. B.C.SMITH, Good Governance and Development, Printed and Bound in Great Britain By CPI Antony Rowe, Chippenham, 2007.